|  |  |  |  |
| --- | --- | --- | --- |
| A picture containing text, clipart  Description automatically generated | المؤتمر العالمي للاتصالات الراديوية (WRC-23)  **دبي، 20 نوفمبر – 15 ديسمبر 2023** | |  |
|  | |  | |
|  | |  | |
| **الجلسة العامة** | | **الإضافة 10 للوثيقة 117-A** | |
|  | | **29 أكتوبر 2023** | |
|  | | **الأصل: بالإنكليزية** | |
|  | | | |
| جمهورية إندونيسيا | | | |
| مقترحات بشأن أعمال المؤتمر | | | |
|  | | | |
| بند جدول الأعمال 10.1 | | | |

10.1 إجراء دراسات بشأن الاحتياجات من الطيف والتعايش مع خدمات الاتصالات الراديوية والتدابير التنظيمية من أجل إمكانية منح توزيعات جديدة للخدمة المتنقلة للطيران لاستخدامها في التطبيقات المتنقلة للطيران لغير أغراض السلامة، وفقاً للقرار **430 (WRC-19)**؛

مقدمة

في إندونيسيا، يُستخدَم نطاق التردد 22GHz 22,1- بكثافة لوصلات الموجات الصُّغرية الأرضية، ويُخصَّص نطاق التردد 15,4‑15,7 GHz للاستخدام المستقبلي للخدمات المتنقلة للطيران (OR).

تدعمُ إندونيسيا الأسلوب B من تقرير الاجتماع التحضيري للمؤتمر WRC-23 للوفاء بالبند 10.1 من جدول الأعمال، بإضافة توزيعات جديدة للخدمة المتنقلة للطيران لاستخدام التطبيقات المتنقلة للطيران غير المتعلقة بالسلامة.

المقترحات

المـادة 5

توزيع نطاقات التردد

القسم IV - جدول توزيع نطاقات التردد  
(انظر الرقم 1.2)

MOD INS/117A10/1#1658

GHz 18,4-15,4

| التوزيع على الخدمات | | |
| --- | --- | --- |
| الإقليم 1 | الإقليم 2 | الإقليم 3 |
| 15,41-15,4 **تحديد راديوي للموقع** 511E.5 511F.5  **ملاحة راديوية للطيران** | | |
| 15,43-15,41 **متنقلة للطيران** **(OR)** I110.5 ADD J110.5 ADD K110.5 ADD  **تحديد راديوي للموقع** 511E.5 511F.5  **ملاحة راديوية للطيران** | | |
| 15,63-15,43 **ثابتة ساتلية** (أرض-فضاء) 511A.5  **متنقلة للطيران** **(OR)** I110.5 ADD J110.5 ADD K110.5 ADD  **تحديد راديوي للموقع** 511E.5 511F.5  **ملاحة راديوية للطيران**  511C.5 | | |
| 15,7-15,63 **متنقلة للطيران** **(OR)** I110.5 ADD J110.5 ADD K110.5 ADD  **تحديد راديوي للموقع** 511E.5 511F.5  **ملاحة راديوية للطيران** | | |

ADD INS/117A10/2#1659

I110.5 يجب ألا تسبب محطات الخدمة المتنقلة للطيران (خارج المسار) العاملة في نطاق التردد GHz 15,7-15,41، في حدوث تداخل ضار على محطات خدمة الفلك الراديوي العاملة في نطاق التردد GHz 15,4-15,35. ويجب أن تمتثل الكثافة الكلية لتدفق القدرة (pfd) المرسلة من هذه المحطات عند أي محطة فلك راديوي عاملة في هذا النطاق، لمعايير الحماية المنصوص عليها في التوصيتين ITU-R RA.769-2 وITU-R RA.1513-2، ما لم توافق على ذلك تحديداً الإدارة (الإدارات) المتأثرة.      (WRC‑23)

ADD INS/117A10/3#1660

J110.5 في نطاق التردد GHz 15,7‑15,41، يجب ألا تتسبب محطات الخدمة المتنقلة للطيران (خارج المسار) العاملة في تداخلات ضارة على المحطات العاملة في خدمة الملاحة الراديوية للطيران وخدمة التحديد الراديوي للموقع، وألا تطالب بالحماية منها.(WRC-23)

ADD INS/117A10/4#1661

K110.5 يقتصر استعمال المحطات العاملة في الخدمة المتنقلة للطيران (OR) في نطاق التردد GHz 15,7-15,41 على التطبيقات غير المتعلقة بالسلامة.(WRC-23)

SUP INS/117A10/5#1670

القرار 430 (WRC-19)

دراسات بشأن المسائل المتعلقة بالترددات، بما في ذلك التوزيعات الإضافية الممكنة، من أجل إمكانية إدخال تطبيقات جديدة للخدمة المتنقلة للطيران لغير أغراض السلامة

ــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــ